

التاريخ ١٤ / ٠٣ / ٢٠٢٤

مذكرة عرض رقم ()

على السيد اللواء المهندس / رئيس مجلس إدارة الهيئة

١- الموضوع :

مد مدة عمليات تأمين المرور علي طرق محافظة أسوان (مرحلة أولي - مرحلة ثانية - مرحلة ثلاثة - مرحلة رابعة) - تنفيذ شركة الشهد للمقاولات والتجارة .

٢- المطالب :

أ - ورد كتاب المنطة العاشرة (أسوان) والمرفق به كتاب الشركة المنفذة للعملية عاليه وطلب مد مدة العمليات عاليه (٦ أشهر) طبقاً لقرار مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٥٤) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٣٠ وذلك للأسباب الآتية :-

١- تأخر التنفيذ بسبب تحرير سعر الصرف .

٢- زيادة تكلفة المواد الخام وارتفاع اسعار نقلها .

٣- ارتفاع اسعار قطع غيار المعدات وندرة توافرها بالأسواق .

وبدراسة الموضوع يرجى التكرم بإتخاذ ما ترون مناسباً نحو الموافقة على مد مدة العملية عاليه (٦ أشهر) بناء على طلب المنطة المشترفة وما ورد بقرار مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٥٤) والمنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٣٠ علي أن تنتهي الأعمال بعد مد المدة في ٢٠٢٤/١٠/٢٦ .

والأمر مفوض لسيادتكم .

التوقيع ()

مهندس / سوزان عبد العزيز

رئيس الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق

رأى السيد /

التوقيع ()

مهندس / محسين محمد زهران

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

رأى السيد /

التوقيع ()

لواء مهندس / ماجد محمد عبد الحميد

نائب رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

قرار السيد /

التوقيع ()

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري



مقاييس خاتمية

رقم البند	بيان الأعمال					
الجملة للكمية المتقدمة	الكمية المتقدمة	الجملة للكمية المعدلة	الكمية المعدلة	المقاييس الخاتمية	المقاييس المجددة	
	(جنيه)					
1	54720.00	192	1425.00	5	285 م	أعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء على الساخن (Extruder) سمك ٢٥ مم وذلك لتخطيط الطريق على أن يكون عرض الخط المستمر ٢٠ سم والخط المتقطع عرض ١٥ سم وذلك وفقاً للمواصفات البريطانية BS 3262:1989 أن يكون نسبة أكسيد النيتريوم ٦% وبودرة الزجاج الداخليه ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والماء الماء الماء النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبيه مستمرة وخط المحور متقطع (٤ مم مدهون ٨+٤ م بدون دهان) طبقاً للشروط والمواصفات وأصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة .
2	2660000.00	19000	2686320.00	19188	140 م	بالметр المسطح أعمال التخطيط السطحي للطريق على البارد يسمك لا يقل عن ٣٥ ميكرون على أن يتم إعتماد البويات طبقاً للمواصفات AASHTO M249 والتي تتضمن ٢٠% من مادة الزيزن ١٠% من النيتريوم ٧٩ ويتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات الف缟ية المقصدة والمواصفات القياسية وتعليمات المهندس المشرف والمنطقة المختصة والفنية المتبقية كل ما يلزم لنهو العمل .
3	0.00	0	8550.00	45	190 م.ط	توريه وتركيب شرائح صوتية على طرق المنطقة خمس مجموعات كل مجموعة خمس خطوط على أن يكون الخط بعرض ٢٠ سم وسمك ٨ مم ويعرض الطريق طبقاً للنموذج المدقق على الساخن وذلك وفقاً للمواصفات البريطانية BS 3262:1989 أن يكون نسبة أكسيد النيتريوم ٦% وبودرة الزجاج الداخليه ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والماء الماء الماء النسبة المتبقية .
4	280720.00	3190	280720.00	3190	88 كجم	بالكلم توريد وتركيب قائم معدني 10 I علامة مرورية بنظام الدق الميكانيكي أو ماسورة والقائم أو ماسورة مجانف على الساخن وسمك الجافة ٨٠ ميكرون وتركيب المسامير اللازمة للثبيت على أن يتم الالتزام بالرسومات التقنية للمسافات البينية للعلامات ويعدها عن حرف الرصف وإرتفاعها عن سطح الأرض طبقاً للرسومات المرفقة والبند لا يشمل العلامة المرورية .
5	169000.00	260	169000.00	260	650 عدد	بالعدد نقل وتركيب علامات إرشادية أرضية بدون قائم (شيفرون - مثلث - دائرة) أقل من متر مسطوح واستلامها من مصنع الهيئة بمدينة نصر (ترك على قائم واحد) والبند يشمل جميع الأعمال اللازمة لنهو عملية التركيب بالموقع وكل ملابزم لنهو العمل كاملاً طبقاً للشروط والمواصفات وأصول الصناعة وتعليمات المهندس المباشر والفنية لأشتمل القائم المعدني (ترك على أكثر من قائم) .
6	5600.00	8	5600.00	8	700 عدد	بالметр المسطح نقل وتركيب علامات إرشادية أرضية بدون قائم واستلامها من مصنع الهيئة بمدينة نصر والبند يشمل جميع الأعمال اللازمة لنهو عملية التركيب بالموقع وكل ملابزم لنهو العمل كاملاً طبقاً للشروط والمواصفات وأصول الصناعة وتعليمات المهندس المباشر والفنية لأشتمل القائم المعدني (ترك على أكثر من قائم) .
7	704000.00	8000	774400.00	8800	88 كجم	بالكلم جرام توريد وتشغيل وتركيب قطاعات أو الواح معدنية صلب طري ٣٧ المشفول ولوائح التقوية وال gio و اللحامات والتراكيب واستخدام الجلفنة على الساخن على أن لا يقل سمك الجلفنة عن ٨٠ ميكرون على أن يتم نهو البند كامل مما جمعيه طبقاً للمواصفات وأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف وإستشاري عام المشروع والرسومات التصميمية المعتمدة .
8	15359.20	191.99	3200.00	40	80 م	بالметр المكعب أعمال حفر لزوم أساسات العلامات الطوعية في جميع أنواع التربة ونقل المخلفات خارج الموقع والبند يجمع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات المشروع ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف .
9	250.00	5	2040.00	40.8	50 م	بالметр المكعب أعمال ردم بالترابة ناتج الحفر والدك الجيد للحصول على أعلى كثافة ممكنة والبند يجمع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات المشروع ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف
10	12280.00	8	18420.00	12	1535 كجم	بالметр المكعب توريد وصب خرسانة عادي لزوم الأساسات على أن لا يقل الإجهاد عن ٢٠٠ كجم / مم² بعد ٢٤ يوم والخط ميكانيكي مع معالجة الخرسانة بعد الصب والبند يجمع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري ومواصفات المشروع ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف .



مشروع أعمال تأمين سلامة المرور على طرق محافظة أسوان مرحلة رابعة
 (المنطقة العاشرة بأسوان)
 عقد رقم (١٠٦ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤)



مقاييس ختامية

رقم البند	بيان الأعمال						
	المقاييس الختامية		المقاييس المجددة		الفنية (جنية)	الكمية	الجملة
	الجملة للكمية المتفقة	الكمية المتفقة	الجملة للكمية المعدلة	الكمية المعدلة	(جنية)	متر م	الجملة
11	133488.00	61.8	88560.00	41	2160	٢ م	بالمتر المكعب توريد وصب خرسانة مسلحة لزوم الأساسات على الأيق الوجه عن ٢٥٠ كجم / سم ٢٨ بعد يوم والخلط ميكانيكي مع معالجة الخرسانة بعد الصب والبند بجميع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والجاري ومواصفات المشروع ومواصفات الهيئة العامة للطرق والجاري وتعليمات المهندس المشرف .
12	172470.60	3.1939	167400.00	3.1	54000	طن	بالطن توريد وتشغيل وتتركيب حديد التسليح بجميع الأقطار والفنية تشمل التركيب والتشغل والربط والبند بجميع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات المشروع ومواصفات الهيئة العامة للطرق والجاري وتعليمات المهندس المشرف .
13	2772.00	46.2	1950.00	32.5	60	٢ م	بالمتر المسطح توريد ودهان طبقة عازلة للرطوبة من التويمين المؤكسد لسطح الأساسات الخرسانية والبند بجميع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة ومواصفات المشروع ومواصفات الهيئة العامة للطرق والجاري وتعليمات المهندس المشرف .
14	0.00	0	0.00	0	3490	١ م	بالمتر المسطح توريد وتركيب رسالة علامات إرشادية علوية على جمالونات أو كابولي من الورق العاكس المائي على الورق العاكس البوليسي مصنوعة من صاج الملفن سمك ١.٥ مم مدوعمة بشاسيه حديد على ٤ جملون على الساخن وبعد بين العوارض ١ م وعمل الاختبارات اللازمة وورق عاكس بوليسي عالي و البند يشمل جميع الأعمال اللازمة لتهوی عملية التركيب بالموقع والقافية لا تشمل القوام المعدني على أن يتم نهـو البنـد كامل ما جـمـيـعـه طـبـقاًـ لـمـواصـفـاتـ وـأـصـوـلـ الصـنـاعـةـ وـمـواصـفـاتـ الـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـطـرـقـ وـالـجـارـيـ وـتـعـلـيـمـاتـ الـهـيـنـدـسـ الـمـشـرـفـ وـالـرـسـوـمـاتـ التـصـيـيـمـيـةـ الـمـعـتـدـةـ .
15	396000.00	4400	396900.00	4410	90	عدد	بالعدد توريد وتركيب عاكس صاج مجلفن بشريحة عاكسة بالكامل أبيض أو أحمر أو أصفر وكل شريحة متباينة بعـد ٢ بـرـشـامـةـ عـلـىـ قـاـدـةـ صـاجـ مـجـلـفـنـ سـمـكـ ١.٥ـ مـمـ تـبـتـ مـنـ القـادـةـ عـلـىـ النـيـجـيرـيـ بـسـمـارـ ٨ـ مـمـ الـجـزـءـ عـاـكـسـ عـلـىـ شـكـلـ شـبـهـ مـنـحـرفـ طـولـ الـقـادـعـينـ الـمـتـوازـيـنـ ١١٥ـ وـ ٤٠ـ مـمـ وـإـرـتـقـاعـهـ ٧٥ـ مـمـ وـمـاـسـافـةـ الـبـيـنـيـةـ بـيـنـ الـعـاـكـسـ ٤ـ مـمـ عـلـىـ أـنـ يـتـمـ نـهـوـ الـبـنـدـ كـالـمـاـنـ ماـ جـمـيـعـهـ طـبـقاـ لـمـواصـفـاتـ وـأـصـوـلـ الصـنـاعـةـ وـمـواصـفـاتـ الـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـطـرـقـ وـالـجـارـيـ وـتـعـلـيـمـاتـ الـهـيـنـدـسـ الـمـشـرـفـ وـالـرـسـوـمـاتـ التـصـيـيـمـيـةـ الـمـعـتـدـةـ .
16	377000.00	2600	379175.00	2615	145	عدد	بالعدد توريد وتركيب عاكس ارضية من النوع الاكريليك مقاس ١٥*١٥ سم وارتفاع لا يقل عن ٢ سم وبـذـاتـ شـرـيـهـ وـاحـدـةـ عـاـكـسـ بـيـضـاءـ مـسـطـحـ بالـكـالـمـلـ عـلـىـ أـنـ يـتـمـ نـهـوـ الـبـنـدـ كـالـمـاـنـ ماـ جـمـيـعـهـ طـبـقاـ لـمـواصـفـاتـ وـأـصـوـلـ الصـنـاعـةـ وـمـواصـفـاتـ الـهـيـةـ الـعـامـةـ لـلـطـرـقـ وـالـجـارـيـ وـتـعـلـيـمـاتـ الـهـيـنـدـسـ الـمـشـرـفـ وـالـرـسـوـمـاتـ التـصـيـيـمـيـةـ الـمـعـتـدـةـ .
*	4983660.00	الإجمالي للمقاييس المجددة		٤٩٨٣٦٦٠.٠٠			
*	4983659.80	الإجمالي للمقاييس الختامية		٤٩٨٣٦٥٩.٨٠			

تحرير في : ٢٠٢٤ / /

مهندس / عبد يحيى كروم
 رئيس الإدارة المركزية



شـهـادـة

- تنفيذ أعمال تأمين سلامة المرور على طرق محافظة أسوان المرحلة الرابعة.
- تنفيذ : شركة الشهد للمقاولات والتجارة "أسامة رافت إبراهيم وشركاه"
- عقد رقم (١٦ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠٢٣
- إسم مهندسي الشركة المنفذة :
 - ١. مهندس / أحمد سعيد.
 - ٢. مهندس / خالد جاد المولى كفافي.
- سير و سلوك مهندسي الشركة : جيد جداً.

و هذا إقرار من المنطقة بذلك

جهاز الإشراف

مدير المشروع

مهندس العملية

مهندس / وليد صالح علي

مهندس / بطرس شهدي صليب



تحريراً في : ٢٠٢٤ / /

رئيس الإدارة المركزية

(المنطقة العاشرة)

عمر يحيى كروم



شهادة

- تنفيذ أعمال تأمين سلامة المرور على طرق محافظة أسوان المرحلة الرابعة.
- تنفيذ : شركة الشهد للمقاولات والتجارة "أسامة رافت إبراهيم وشركاه"
- عقد رقم (١٠٦ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠٢٣
- تشهد الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البرى - المنطقة العاشرة - جنوب الوادى بأسوان
بأنه تم إجراء التجارب المعملية الخاصة بالعملية عاليه , تحت إشراف مهندسي الهيئة
ومعمل المنطقة .

و هذا إقرار من المنطقة بذلك

جهاز الإشراف

مدير المشروع

مهندس العملية

مهندس / وليد صالح علي

مهندس / بطرس شهدي صليب



تحريراً في : ٢٠٢٤ / /

رئيس الإدارة المركزية

(المنطقة العاشرة)

مهندس /

عمر يحيى كروم



شـهـادـة

- تنفيذ أعمال تأمين سلامة المرور على طرق محافظة أسوان المرحلة الرابعة.
- تنفيذ : شركة الشهد للمقاولات والتجارة "أسامة رافت إبراهيم وشركاه"
- عقد رقم (١٦ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠٢٣
- تقر المنطقة بإنها قامت بحصر و مراجعة قوائم الكميات الختامية المرفقة بالمستخلص الخاتمي و تم التوقيع عليها مهندس التنفيذ للشركة ، و كذلك تم مراجعتها مالياً بمعرفة إدارة الشئون المالية بالمنطقة و أرفق بالمستخلص الخاتمي المقاييس الختامية للأعمال التي قمت .
و هذا إقرار من المنطقة بذلك

المراجعة المالية

محاسب / نادر فريد

مهندس الهيئة

مهندس / بطرس شهدي صليب

مهندس / وليد صالح علي

رئيس الإدارة المركزية

(المنطقة العاشرة)

مهندس / عبد يحيى كروم

عبد يحيى كروم



تحريراً في : ٢٠٢٤ / ٧ /



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق و الكباري
المنطقة العاشرة - جنوب الوادى - أسوان

شهادة

- تنفيذ أعمال تأمين سلامة المرور على طرق محافظة أسوان المرحلة الرابعة.
- تنفيذ : شركة الشهد للمقاولات والتجارة "أسامة رافت إبراهيم وشركاه"
- عقد رقم (١٠٦ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠٢٣

تشهد الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري - المنطقة العاشرة - جنوب الوادى بأسوان
بأن الشركة المنفذة قد قامت بكافة للالتزامات الواقعة عليها و المحددة بعقد المشروع .

و هذا إقرار من المنطقة بذلك

جهاز الإشراف

مدير المشروع

مهندس العملية

مهندس / وليد صالح علي

مهندس / بطرس شهدي صليب

تحريراً في : ٢٠٢٤ / ٧ /

رئيس الإدارة المركزية

(المنطقة العاشرة)

عبد يحيى كروم





مصرف التأمين
MISR INSURANCE

الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

وثيقة تأمين
رقم

المؤمن له / المتعاقد : الشهد للمقاولات والتجارة

عنوان المؤمن له : القاهرة-مدينة نصر 22 ش دكتور محمد عوض

مدة التأمين : من الساعة 12 ظهراً 14-08-2023 إلى الساعة 12 ظهراً 14-08-2024

إجمالي مبلغ التأمين :

العملة	المبلغ
EGP	210000.00

حساب الرسوم :

الوصف	العملة	المبلغ
صافي القسط	EGP	450.00
الدمعة النسبية	EGP	4.50
الضريبة النوعية	EGP	10.15
رسم الإشراف والرقابة	EGP	2.70
رسوم إعتماد	EGP	0.45
صندوق ضمان حملة الوثائق	EGP	0.90
مصاريف الإصدار	EGP	35.00
اجمالي القسط	EGP	503.70

كود الهيئة

20508

ال وسيط التأميني

اسماء السيد عبد الرحمن

القسط يتضمن العمولة الأساسية ل وسيط التأمين قبل الإستقطاعات .
الشروط العامة والكشف المرفق بالوثيقة تعتبر جزء لا يتجزأ من الوثيقة ومكملاً لها .

شركة تابعة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام القانون رقم 10 لسنة 1981 وتعديلاته والمرخص لها بعمليات التأمين وإعادة التأمين مسجلة بالهيئة رقم 1 لعام 1953



الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

وثيقة تأمين رقم

الخطير	العملة	حوادث شخصية	صافي القسط	مبلغ التأمين							
الأخطر المقطاه	مبلغ تأمين القرد	العجز الكلى المستديم	أجل انتهاء	حد أدنى	نسبة التحمل	قيمة التحمل	نوع التحمل	إجمالي مبلغ التأمين	أجل انتهاء	حد أقصى	أجل انتهاء
الوفاة بحادث	0.00	العجز الكلى المستديم	None	210000.0	210000	210000	الوفاة	210000.0	210000.0	210000	أجل انتهاء
العجز الجزئي المستديم	0.00	العجز الكلى المستديم	None	210000.0	210000	210000	العجز	210000.0	210000.0	210000	أجل انتهاء
العجز الجزئي المستديم	0.00	العجز الكلى المستديم	None	210000.0	210000	210000	العجز	210000.0	210000.0	210000	أجل انتهاء

وصف التغطية:

من المعلوم والمتفق عليه:-

لصالح: الهيئة العامة للطرق والكباري

السادة المؤمن عليهم عدد 2 مساعد مهندس وعدد 2 سائق معدات أو سياره وعدد 2 عامل عادي غير محدد الاسماء بمبلغ 50000 للمهندس وعدد 3 مساعد المهندس 15000 للسائق 10000 للعامل العادي التابعين للمتعاقد

التغطية التامينية :- وفاة و عجز كلى او جزئى مستديم نتيجة حادث بموقع العملية

بيان العملية:- اعمال تأمين سلامة المرور على طرق محافظة اسوان (المرحلة الثالثة)

شرط السن :- لا يزيد سن المؤمن عليهم عن 65 سنه ولا يقل عن 16 سنه

شرط الاستثناءات:-

يستثنى من التغطية الأضرار والخسائر الناتجة عن الإرهاب والتخريب ومشكلات وأخطاء الحاسوب الآلى //

الوثيقة لا تغطي اخطار الإرهاب والتخريب

شرط استثناء الامراض المعدية:-

من المعلوم والمتفق عليه وبغض النظر عن اي من الشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة او اي من ملاحمها فلت يتم استثناء كافة الخسائر و/أو الاضرار المادية المباشره و/أو الخسائر والتکاليف الناشئة عن توقيف الاعمال الذى ينتج بصورة مباشرة او غير مباشرة عن نفسى دعوى و/أو الامراض المعدية أو القابلة للانتقال //

المقصود بخسائر وتکاليف توقيف الاعمال هو فقد الايراد و/أو فقد الایراد المحتمل الناتج عن اي قرارات صادره عن سلطه عame فيما يتعلق بالاغلاق او التقييد او منع الوصول و/أو اي خسائر تبقيه أخرى من المعلوم و المتتفق عليه ان الامراض المعدية تشمل الوباء / الجائحة /

شرط عدم تحديد الاسماء : تقتصر التغطية التامينية على الحوادث التي تقع اثناء و بسبب العمل فقط بشرط الا يزيد العدد وقت وقوع الحادث عن العدد المؤمن عليه بموجب هذه الوثيقة والا سقط حقه في الانتفاع بمزايا التأمين



الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

وثيقة تأمين
رقم

إجمالي مبلغ التأمين	العملة	مبلغ تأمين الفرد	الوظيفة	عدد المؤمن عليهم
100000.00	EGP	50000.00	مهندس	2
إجمالي مبلغ التأمين	العملة	مبلغ تأمين الفرد	الوظيفة	عدد المؤمن عليهم
60000.00	EGP	30000.00	مساعد مهندس	2
إجمالي مبلغ التأمين	العملة	مبلغ تأمين الفرد	الوظيفة	عدد المؤمن عليهم
30000.00	EGP	15000.00	سائق معدة	2
إجمالي مبلغ التأمين	العملة	مبلغ تأمين الفرد	الوظيفة	عدد المؤمن عليهم
20000.00	EGP	10000.00	عامل	2

شركة تابعة لمساهمة مصرية خاضعة لأحكام القانون رقم 10 لسنة 1981 وتعديلاته والمرخص لها بمزاولة عمليات التأمين وإعادة التأمين مسجلة بالهيئة رقم 1 لعام 1953



الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

وثيقة تأمين
رقم

محتوى الشرط

المقدمة

الشروط العامة لوثيقة الحوادث الشخصية

بناءً على البيانات والاقرارات الواردة في طلب التأمين الموقع عليه من المؤمن له و/ أو المؤمن عليه والمقدم إلى شركة مصر للتأمين والمنوه عنها فيما بعد بالشركة والذى يعتبر جزءاً متمماً لهذه الوثيقة ومقابل سداد قسط التأمين المبين بالجدول .

تعتهد الشركة بأن تؤدي للمؤمن عليه في حالة حياته أو للمستفيدين في حالة وفاته مبلغ التأمين أو جزء منه طبقاً لما هو مبين فيما بعد وذلك عن أي إصابة جسمانية نتيجة حادث مغطى بالوثيقة يقع للشخص المؤمن عليه داخل نطاق المنطقة الجغرافية المبينة في الجدول وذلك طبقاً للشروط العامة والخاصة والاشتراطات والاستثناءات الواردة فيها أو المضافة إليها بموجب ملحق متممة لها ، وذلك خلال مدة التأمين المبين بجدول الوثيقة أو أي مدة لاحقة قبليها الشركة وإن يكون المؤمن له قد سدد القسط المستحق عنها .

ولا يتعدى التزام الشركة عن أي بند من بنود هذه الوثيقة المبلغ المؤمن به على هذا البند .

التعريفات

1- الوثيقة: تعتبر الوثيقة وجولها وملحقها وظاهرها ومستقل عن أي سبب آخر ويترتب عليه وحده الوفاة أو العجز خلال المدة المحددة بشروط الوثيقة أو أي مدة أخرى تقرها الشركة بشرط أن تكون الوفاة أو العجز نتيجة مباشرة للحادث .

2- الحادث : فعل فجائي عنيف خارجي وظاهر ومستقل عن أي سبب آخر ويترتب عليه وحده الوفاة أو العجز خلال المدة المحددة بشروط الوثيقة أو أي مدة أخرى تقرها الشركة بشرط أن تكون الوفاة أو العجز نتيجة مباشرة للحادث .

3- العجز الكلى المستديم : حالة العجز التي تستمر لأكثر من 365 يوم ولا أمل بعدها في التحسن وهي الحالة التي يترتب عليها عاهة مستديمة وتمنع المؤمن عليه تماماً من ممارسة نشاطه وتحدد حالات العجز الكلى المستديم على سبيل الحصر طبقاً للبند الأول (ثانياً) بالوثيقة وتؤدي الشركة للمؤمن عليه مبلغاً يعادل نسبة العجز الكلى من مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة .

4- العجز الجزئي المستديم : حالة العجز التي تستمر لأكثر من 365 يوم ولا أمل بعدها في التحسن ويترتب عليها أيضاً عاهة مستديمة ولكن قد لا تمنع المؤمن عليه من ممارسة نشاطه وتحدد حالات العجز الجزئي المستديم على سبيل الحصر طبقاً للبند الأول (ثالثاً) بالوثيقة وتؤدي الشركة للمؤمن عليه مبلغاً يعادل نسبة العجز الجزئي من مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة .

5- العجز الكلى المؤقت : حالة العجز التي لا تستمر لأكثر من 365 يوم ويلازم المؤمن عليه خلالها الفراش حيث يتماثل للشفاء ويعود بعدها لممارسة نشاطه .

6- فقد العضو: تعنى بترك العضو وكذلك عجزه عن أداء وظيفته .

7- الشغب : أي فعل ينتج عن :

أ - اجتماع ثلاثة أشخاص أو أكثر يجمعهم هدف أو غرض مشترك ذو صبغة سياسية أو اجتماعية.

ب - تنفيذ هذا الهدف المشترك أو الشروع في تنفيذه باستعمال القوة أو العنف بشكل يخالف الشخص العادي.

ج - توافق نية هؤلاء الأشخاص فيما بينهم على استخدام القوة على من يحاول منعهم من تنفيذ هذا الهدف المشترك.

شركة تابعة مساهمة مصرية خاصة لأحكام 1978 المانحة لـ(الإمداد والآمنة) وأيضاً فعل ينبع عن التوجه أو التأثير أو النافذ من الأفعال المنافية للدين أو لسياسي أو اجتماعي أو من الجماهير مصحوباً بالعنف



وثيقة تأمين
رقم

الشروط العامة

الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

محتوى الشرط

9- الاصرابات العمالية . أي فعل يسنج عن النجمهر أو التمرد أو العصيان أو التوقف عن العمل الصادر من العاملين .

10- الإرهاب والتخريب : هو استخدام القوة أو العنف أو التهديد أو التروع والتي يقوم بها أي شخص أو مجموعة من الأشخاص سواء يعملون بمعندهم أو نبأة عن أو على صلة بأى منظمة (منظمات) أو حكومة (حكومات) لأغراض سياسية أو أيلوجية (فكريه) أو عرقية أو لأى أغراض أخرى مشابهة بقصد التأثير على سياسات أي حكومة وأو وضع الشعب أوقطعان منه في حالة خوف والتي قد تؤدي إلى الاشتراك العدى لممتلكات ثابتة أو مقوله بواسطة الغير بحيث تصبح غير صالحة للاستعمال بأى طريقة .

البند الأول : التغطيات التأمينية :

أ- التغطيات الأساسية

أولاً : حالة الوفاة :

تؤدي الشركة مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة في حالة وفاة المؤمن عليه خلال سنة من تاريخ وقوع الحادث إلى المستفيدين الوارد بيانهم بالجدول أو إلى المستحقين شرعاً في حالة عدم تحديد مستفيدين على أنه إذا توفي المؤمن عليه بفعل متعدد من أي من المستفيدين أو المستحقين المشار إليهم يسقط نصبيه في المبلغ المستحق الذي يظل واجب الأداء إلى باقي المستفيدين أو المستحقين .

ثانياً : حالة العجز الكلى المستديم

تؤدي الشركة للمؤمن عليه مبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز كلى مستديم خلال سنة من تاريخ وقوع الحادث للمؤمن عليه ويعتبر العجز كلياً مستديماً في حالة تحقق إحدى الحالات الآتية :

فقد إبصار العينين نهائياً / فقد النرايين أو اليدين

فقد الساقين أو القدمين / فقد ذراع وسوق

فقد ذراع وقدم / فقد يد وسوق

فقد يد وقدم

ثالثاً: حالة العجز الجزئي المستديم :

تؤدي الشركة للمؤمن عليه مبلغ يعادل نسبة من مبلغ تأمين العجز الكلى المستديم والمبين بجدول الوثيقة في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز جزئي مستديم خلال سنة من تاريخ وقوع الحادث للمؤمن عليه ، وذلك بنسبة العجز الجزئي حسب البيان التالي :-

نسبة العجز الجزئي

1. الأطراف العليا الأيمن الأيسر

ال فقد الكامل للذراع أو اليد 50 % 60 %

ال فقد الكامل لحركة الكتف 20 % 25 %

ال فقد الكامل لحركة المرفق 15 % 20 %

ال فقد الكامل لحركة المعصم 15 % 20 %

شركة تابعة مساهمة مصرية خاضعة لحكم القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وعمرها ٣٠ عاماً مسجلة بالهيئة رقم ١٤٥٣
ال فقد الكامل للأبهام والسببة 25 % 30 %



الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

وثيقة تأمين
رقم

الشروط العامة

محتوى الشرط

الفقد الكامل للإبهام والإصبع غير السبابة 25 %

الفقد الكامل للسبابة والإصبع غير الإبهام 20 %

الفقد الكامل لثلاثة أصابع غير الإبهام والسبابة 20 %

الفقد الكامل للإبهام فقط 15 %

الفقد الكامل للسبابة فقط 10 %

الفقد الكامل للوسطي فقط 8 %

الفقد الكامل للبنصر فقط 7 %

الفقد الكامل للخنصر فقط 6 %

2. الأطراف السفلية :

الفقد الكامل لطرف سفلي إلى ما فوق الركبة 50 %

الفقد الكامل لطرف سفلي إلى ما تحت الركبة 40 %

البتر الجزئي للقدم والشامل لجميع الأصابع 30 %

الفقد الكامل لحركة الحرقفة 30 %

الفقد الكامل لحركة الركبة 30 %

الفقد الكامل لحركة مفصل القدم 15 %

الفقد الكامل لحركة إبهام القدم 8 %

3. الكسور

كسر لم يلتجم بالساق 30 %

كسر لم يلتجم بالقدم 20 %

كسر لم يلتجم بالرسغ 20 %

كسر لم يلتجم بالفك الأسفل 25 %

كسر ضلعي يصحبه تشوه دائم في الصدر واضطرابات وظيفية 10 %

4. الصمم وانكماش الأطراف وفقد الإيصال

صمم تام 40 %

صمم إحدى الإذنين 15 %

انكماش طرف سفلي خمسه (5) سنتيمترات على الأقل 15 %

شركة تابعة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام القانون رقم 10 لسنة 1981 تعديلاته والمرخص لها بمزاولة عمليات التأمين وإعادة التأمين مسجلة بالهيئة رقم 1 لعام 1953
الفقد الكامل لعين واحدة 35 %



الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

وثيقة تأمين
رقم

الشروط العامة

محتوى الشرط

اشتراطات تغطية العجز المستديم .

1- يعتبر عجز الطرف أو العضو كله أو بعضه عجزا مطلقا نهائيا عن أداء وظيفته في حكم الطرف أو العضو المفقود في تفسير هذه الوثيقة، ولا يستحق للمضمور أي مبلغ قبل ثبوت العجز نهائيا .

2- في حالة فقد أحد الأطراف أو الأعضاء كله أو بعضه فقدا جزئيا يقرر مدى العجز فيه بنسبته إلى فقد الكامل.

3- إذا كان المؤمن عليه أصغر وكان قد تبين ذلك بالتقدير الطبي ، فإن الفئات المنصوص عليها سلفا بالنسبة لمختلف حالات عجز اليد اليمنى تتبادل مواضعها مع الفئات الخاصة بحالات عجز اليد اليسرى المذكورة آهـا .

4- بالنسبة لحالات العجز المستديم غير الواردة في هذا البند فتتحدد نسبتها بمعرفة الطبيب المعالج وبشرط أن يقرها طبيب الشركة .

5- إذا نشأت عن ذات الإصابة حالات عجز متعددة تتناول أطراف أو أعضاء مختلفة أو أي أجزاء من أحد الأطراف أو الأعضاء يحسب المبلغ المستحق في هذه الحالة على أساس جملة النسب التي يمنحها هذا البند عن جملة حالات العجز المذكور على لا يتعدى بأى حال من الأحوال مبلغ التأمين المستحق لحالة العجز الكلى المستديم .

6- لا يستحق للمؤمن عليه أي مبلغ عن فقد أطراف وأعضاء كانت قبل وقوع الإصابة عديمة الاستعمال ولا يحسب المبلغ المستحق عن إصابة أطراف وأعضاء كانت من قبل عاجزة جزئيا إلا عن الفرق بين حالتها قبل الإصابة وبعدها.

رابعا : حالة العجز الكلى المؤقت :

تؤدى الشركة للمؤمن عليه المبلغ الأسبوعى المبين بجدول الوثيقة في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز كلى مؤقت بواقع (5% في الآلف) من مبلغ التأمين الخاص بحالة العجز الكلى المستديم وبحد أقصى 70 % من الأجر الأسبوعى طوال المدة التي يلازم فيها الفراش ويتبعد أثناءها علاجا طيبا ويمثل للراحة الازمة لشفائه ويستحق هذا المبلغ اعتبارا من يوم بدء العلاج الطبى لا من يوم وقوع الحادث ذاته ويستمر سداد هذا المبلغ بالكامل طوال المدة التي حالت الإصابة خلالها تماما بينه وبين مزاولة أي عمل كان .

ويستحق هذا المبلغ الأسبوعى طوال مدة ملزمة المؤمن عليه الفراش للعلاج على لا تتعدي 52 أسبوعا تبدأ من يوم بدء العلاج الطبى .

ويجوز أن يصرف هذا المبلغ على فترات طالما أن المؤمن عليه يقوم للشركة ما يؤكد ملازمه الفراش للعلاج من الإصابة ، ويحسب المبلغ المستحق عن الأيام التي تقل عن أسبوع بحسب عدد تلك الأيام إلى سبعه (7)

ب-التغطيات الإضافية : (لا تغطي إلا بنص صريح ومقابل قسط إضافي):

1-العلاج من الإصابة للحالات المغطاة بالوثيقة (البند الأول)

2-النقل بالإسعاف من موقع الحادث إلى أقرب مستشفى (بحد أقصى 1000 جم) .

3-الشغب والإضطرابات الأهلية والإضرابات العمالية والإرهاب والتخريب شريطة أن يكون المؤمن عليه ضحية لمثل هذه الأفعال وليس مشاركا فيها .

4-الحرب أو الغزو أو أي عمل من عدو أجنبى أو العدوان أو العمليات الحربية (سواء أعلنت الحرب أم لم تعلن) أو حرب أهلية أو ثورة أو تامر أو أعمال قوه عسكريه أو سلطه غاصبه أو التمرد أو الانفراقة العسكرية أو الشعبية أو الفتنه أو العصيان .

5-الأخطار الطبيعية (الفيضان والزوابع والعواصف والبراكين والزلزال والسيول وحركة المد والجزر) .

شركة تابعة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام القانون رقم 10 لسنة 1981م تدعى "المصر لتأمينات الحياة" والمعرض لها بمزاولة عمليات التأمين وإعادة التأمين مسجلة بالهيئة رقم 1 لعام 1953



الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

وثيقة تأمين رقم

الشروط العامة

محتوى الشرط

7-الاشتراك، في مباريات، الفرق الرياضية التي تميز بخطوطتها مثل المصارعة والملاكمه والهوكي والبولو ورياضه الانزلاق وتسلق الجبال والسباق الصيد والغطس وركوب المناطيد والتخييم والطيران الشراعي والهبوط بالمظلات او القيام بإجراء اختبارات السرعة .

8-مصاريف الجنازة (بحد أقصى 2000 جم) .

9-صرف قيمة الأجهزة التعويضية : في حالة إصابة المؤمن عليه بعجز مستديم نتيجة حادث مغطى ، فإن الشركة تسدد له قيمة الأجهزة التعويضية المقررة له في حدود 5% من مبلغ التأمين (بحد أقصى 5000 جم) .

البند الثاني : الجمع بين مزايا التأمين :

تؤدى الشركة للمؤمن عليه المبلغ الاسبوعى المنصوص عليه فى حالة العجز الكلى المؤقت المبين بالجدول ، بالإضافة إلى المبالغ التى قد تستحق له فى حالات الوفاة أو العجز الكلى أو الجزئى المستديم .

ولا يجوز الجمع بين المبالغ المنصوص عليها فى حالات الوفاة والعجز الكلى أو الجزئى المستديم ، فإذا كان المؤمن عليه قد صرف تعويضاً بسبب الإصابة بالمثل المبلغ المنصوص عليه فى أي من حالات العجز المستديم وتوفي بعد ذلك بسبب ذات الإصابة وخلال فترة الاثنتي عشرة شهراً التالية لوقوع الحادث المؤدى إلى الإصابة فتسدد الشركة للمستفيد المبلغ المنصوص عليه فى حالة الوفاة مخصوصاً منه المبلغ الذى سبق صرفه حالة العجز المستديم .

وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد مجموع المبالغ المددة بمقدارى هذه الوثيقة بسبب حادث أو أكثر يقع خلال مدة التأمين عن الحد الأقصى لمبلغ التأمين المبين بجدول الوثيقة بالنسبة لحالة الوفاة أو العجز المستديم أيهما أكبر بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق في حالات العجز الكلى المؤقت .

البند الثالث: تغير الخطر :

إذا تحقق الشخص المؤمن عليه خلال مدة التأمين بأى عمل خلاف المذكور صراحة فى جدول الوثيقة وكان من شأنه زيادة الخطر الذى يتعرض له تقطعاً كافياً الحقوق فى أي تعويض بموجب هذه الوثيقة لهذا الشخص عن أي حادث يقع بسبب مزاولته لهذا العمل الجديد ، إلا إذا قام المؤمن له بإخطار الشركة والحصول على موافقتها كتابة على هذا التعديل مع سداد القسط الاضافى المناسب على أن يتم ذلك جميعاً قبل وقوع أي حادث .

البند الرابع: الحدود الجغرافية: جميع أنحاء العالم ما لم ينص على خلاف ذلك.

البند الخامس : الاستثناءات :

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلى أو الجزئى المستديم أو العجز الكلى المؤقت التي تنشأ عن أو تتصل بطريق مباشر أو غير مباشر عن أي من الحالات الآتية:-

1- تأدية الخدمة العسكرية وقت السلم أو الحرب أو العصيان أو الثورة أو التأمر ضد نظام الحكم

2- الإشعاعات النووية أو التلوث من النشاط الإشعاعي من أي وقود نووى أو نفايات نووية أو الانفجارات النووية أو أي أجزاء منها .

3- السفر على الطائرات الحربية .

4- انتحار أو محاولة انتحار أو تعمد الشخص المؤمن عليه إيذاء نفسه أو بسبب ارتكابه أعمالاً جرمائية أو غير قانونية أو تعريض نفسه إرادياً لخطر غير ضروري (إلا فيما يتعلق بمحاولة الشخص إنقاذ نفس بشريه) .

5- فقد الارادة بسبب الجنون أو الوقوع تحت تأثير مخدر أو مسكر .

6- استعمال الأسلحة الكيميائية والبيولوجية لها بمواصلة عمليات التأمين وإعادة التأمين مسجلة بالهيئة رقم 1 لعام 1953



الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

وثيقة تأمين رقم

الشروط العامة

محتوى الشرط

أ- جميع الإخطارات التي يتعين إبلاغها إلى الشركة يجب أن تكون كتابة وأن توجه إلى الجهة التي أصدرت الوثيقة وذلك بتقديم صيغة رسمية أو خطاب يرسل بالبريد الموصى عليه .

ب - لا تكون الشركة ملزمة باى حال من الأحوال بإخطار المؤمن له بموعد انتهاء مدة الوثيقة ولا تتلزم بتجديدها ولا تكون أيضا مسؤولة عن أية مطالبات قد تنشأ عن حوادث تقع بعد انتهاء مدة الوثيقة ما لم تكن الوثيقة قد تم تجديدها لديها بناء على طلب المؤمن له وتأكد ذلك كتابة من قبل الشركة.

البند السابع : التزامات المؤمن له عقب وقوع الحادث :

في حالة وقوع حادث تنشأ عنه مطالبة بمحاسبة المؤمن له او من ينوب عنه بالقيام بما يلى :-

1- إخطار الشركة فورا بالحادث وبعد أقصى سبعة أيام من تاريخ وقوع الحادث .

2- اتخاذ اللازم نحو توقيع الكشف الطبي على المؤمن عليه من قبل طبيب تعينه الشركة متى رأت الشركة ذلك للتحقق من مدى الإصابة أو العجز أو السبب الحقيقي للوفاة .

3- إن يقدم للشركة كافة التقارير الطبية ومحضر شرطة معتمد وشهادة الوفاة وأية مستندات متعلقة بالإصابة أو الوفاة .
وإذا لم يقم المؤمن له أو من ينوب عنه بالالتزامات المذكورة أعلاه أو تأخر في القيام بها سقط حقه في المطالبة بالتعويض الذي ينشأ عن هذا الحادث ما لم يتبين من الظروف أن تأخره كان لعذر مقبول .

البند الثامن : إلغاء التأمين:

يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد انتهاء عشرة أيام من إخطار كل من المؤمن له والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليها على آخر عنوان معروف لها وفى هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من القسط يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين .

كما يجوز للمؤمن له طلب إلغاء هذا التأمين بعد موافقة المستفيد (إن وجد) وفى هذه الحالة يستحق للشركة جزء من القسط عن المدة المنقضية من التأمين على أساس جدول المدد القصيرة ، ويشترط فى هذه الحالة إلا تكون هناك مطالبة قد أثيرت عن السنة التامينية محل الإلغاء .

البند التاسع : الشرط الفاسخ :

للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المؤمن له بسداد قسط التأمين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة القسط لسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المؤمن له والمستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المعين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لها بوقت عقد التأمين مع إنذارهما بوجوب سداد القسط خلال عشرة أيام وإلا اعتبر العقد مفسحا ، فإذا لم يقم المؤمن له أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لها فعلى الشركة إخطار كل من المؤمن له والمستفيد بفسخ العقد وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول .

وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التأمين بحقها في جزء نسبي من قسط التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ .

البند العاشر : سقوط الحق : تسقط كافة حقوق المؤمن عليه الناشئة عن هذه الوثيقة في الحالات الآتية:-

أ - إذا أدى المؤمن له أو من ينوب عنه ببيانات غير صحيحة في طلب التأمين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حد الشركة المؤمنة على قبول التأمين أو إذا ألحى عن الشركة بيانات جوهرية كان من المنطقي عليه إعلامها بها قبل بدء سريان وثيقة التأمين .

ب - مخالفة المؤمن له أو من ينوب عنه القوانين واللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا انتهت على جناية أو جنحة عمدية رقم 10 لسنة 1981 وعبياته والمرخص لها بمزاولة عمليات التأمين وإعادة التأمين مسجلة بالغرفة رقم 1 لعام 1953



مصر للتأمين
MISR INSURANCE

الحوادث الشخصية جماعي
ACCP002045023A

وثيقة تأمين
رقم

الشروط العامة

ويسقط حق المؤمن عليه أو المستفيدن في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المؤمن له أو من ينوب عنه بيانات مضللة عن هذا الحادث أو تتطوى على عش أو عزز طلب التعويض ببيانات تدليسية أو إذا كان الحادث مقتلا.

البند الحادى عشر : الحاول فى الحقوق : للشركة الحق فى الرجوع على المتسبب من الغير فى الحادث بالنسبة لأية مصاريف طبية (فى حالة تغطيتها بقسط إضافى) تكون الشركة قد سدتها بسبب أي حادث مغطى بموجب هذه الوثيقة.

البند الثانى عشر: المحاكم المختصة : كل المنازعات التى تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو تنفيذها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التى تقع فى دائرتها الجهة التى أصدرت هذه الوثيقة.

البند الثالث عشر : التقادم : تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط التقادم ا عملاً لنص المادة (752) من القانون المدنى المصرى .



المنطقة : وسط وغرب الدلتا

الفرع : شبين الكوم

تسجيل : Manal Nouser Shehab

تاريخ الطباعة : ٢٠٢٣/٨/١٤

شركة مصر للتأمين
(الاسم)



شركة تابعة مساهمة مصرية خاضعة لأحكام القانون رقم 10 لسنة 1981 وتعديلاته والمرخص لها بمعاولة عمليات التأمين وإعادة التأمين مسجلة بالهيئة رقم 1 لعام 1953